

أحكام القرآن

@ 55 @ وقيل هما واحد وقد سبقت الإشارة إليه في المتقدم من القول وما حكيناه ها هنا

هو الصحيح وعليه تدل الأحاديث حسبما بيناه فيها وظواهر القرآن حسبما بيناه فيها \$

المسألة السادسة قوله (! . \$) !

النفاق بالقلب هو الكفر وإذا كان في الأعمال فهو معصية وقد حققنا ذلك في شرح الصحيح والأصول وفيه قال النبي أربع من كن فيه كان منافقا خالما ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا ائتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر روته الصالح والأئمة وتباين الناس فيه حزقا وتفرقوا فرقا بسبب أن المعاصي بالجوارح لا تكون كفرا عند أهل الحق ولا في دليل التحقيق وظاهر هذا الحديث يقتضي أنه إذا اجتمعت فيه هذه الخصال صح نفاقه وخلص وإذا كان منهن واحدة كانت فيه من النفاق خصلة وخصلة من النفاق نفاق وعقدة من الكفر كفر وعليه يشهد ظاهر هذه الآية بما قال فيه من نكته لعهد وغدره الموجب له حكم النفاق فقالت طائفة إن ذلك إنما هو لمن يحدث بحديث يعلم كذبه ويعهد بعهد لا يعتقد الوفاء به وينتظر الأمانة للخيانة فيها .

وتعلقوا فيما ذهبوا إليه من ذلك بحديث خرج البزار عن سلمان قال دخل أبو بكر وعمر

على رسول الله فقال من خلال المنافقين ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان

فخرجا من عند رسول الله ثقلين فلقيهما علي فقال لهما ما لي أراكما ثقلين قالوا حديثا

سمعناه من رسول الله من